رابط المادة على منصة باحث

]719 /0531[ذهب من الرياض لأداء العمرة ولم يلبس ثياب الإحرام ولما وصل مكة ذهب إلى التنعيم وأتى بعمرة

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله شخص ذهب من الرياض لاداء العمرة وقد عقد النية على العمرة لكنه لم يلبس ثياب الاحرام. وعند وصوله مكة بعد يوم ذهب الى التنعيم واتى بعمرة. فهل عمله جائز - 00:00:00

اذا كان ناويا العمرة من الرياظ او من بلده فانه يرجع الى الميقات ويحرم منه ولا يكفيه انه يحرم من التنعيم. فان احرم من التنعيم صح احرامه ولكن يكون عليه فدية. لانه ترك واجبا وهو الاحرام من الميقات - 00:00:18

نعم - 00:00:37